

واقع التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية في المصارف الإسلامية وآليات تطويره
"ماليزيا نموذجا"

Ownership-based Islamic finance in Islamic banks and its development
mechanisms, "Malaysia as a model"

قدور فطيمة زهرة¹، زيتوني عبدالكريم²
Kaddour Fatima Zohra¹, Zitouni Abdelkarim²

¹ جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، الجزائر، f.kaddour@univ-chlef.dz
² المركز الجامعي احمد زبانه غليزان، الجزائر، abdelkarim.zitouni@cu-relizane.dz

تاريخ الاستلام: 2020/09/30 تاريخ القبول: 2020/12/18 تاريخ النشر: 2020/12/31

ملخص:

تتناول هذه الدراسة موضوع التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية الذي يعتبر البديل الإسلامي الأمثل لإلغاء التعامل الربوي لكونه مبني على أساس المشاركة في الربح والخسارة، تهدف من خلال هذه الدراسة إلى دراسة هذا التمويل كبديل للصيغ التمويلية وتسليط الضوء على واقع الصيرفة الإسلامية القائمة على هذا التمويل في ماليزيا، وذلك بهدف الاستفادة من التجربة الماليزية لتفعيل هذا النوع في الجزائر، اعتمدنا في بحثنا على المنهج الاستنباطي و بغية الإمام بالجانب النظري و الحصول على المفاهيم الأساسية استخدمنا المنهج الوصفي، أما بخصوص الواقع العملي لعقود الملكية فاعتمدنا على المنهج التحليلي للبيانات والتقارير السنوية للمصارف محل الدراسة .

خلصت نتائج الدراسة الى انه يجب على البنوك الإسلامية ايلاء أهمية كبيرة لعملية تفعيل عقود الملكية كونها أساس العمل المصرفي، كذلك النمو في نسبة المشاركات حتى وإن كان ضئيلا إلا أنه يعتبر مؤشرا لسعي المصارف الماليزية في الرفع من نسبة استخدام هذا النوع من العقود.

كلمات مفتاحية: الصيرفة الإسلامية، التمويل، ماليزيا، المشاركة.

تصنيف JEL : G20 G10 E44

Abstract:

This study deals with the issue of Islamic financing based on ownership, which is the best Islamic alternative to canceling interest-based transactions because it is based on sharing in profit and loss. Through this study, we aim to study this financing as an alternative to financing formulas and shed light on the reality of Islamic banking based on this financing. In Malaysia, with the aim of benefiting from the Malaysian experience to activate this type in Algeria, we relied in our research on the deductive method and in order to gain familiarity with the theoretical side and to obtain basic concepts, we used the descriptive approach. As for the practical reality of property contracts, we relied on the analytical method of data and annual reports of banks replaced studying.

The results of the study concluded that Islamic banks should give great importance to the process of activating property contracts as it is the basis of the banking business, as well as the growth in the percentage of participation, even if it is small, but it is considered an indicator of Malaysian banks 'endeavor to increase the rate of using this type of contract.

Keywords: Islamic Banking; Financing; Malaysia; Participation.

Jel Classification Codes: E44 G10 G20

1. مقدمة:

لقد تمكنت الصيرفة الإسلامية من السطوع بسرعة مذهلة في العقود الأخيرة ، ولقد عرفت انتشارا واسعا في مختلف دول العالم ، لما تقدمه من امتيازات و خدمات مصرفية وتمويلات استثمارية لجمهور الناس الراغبين في التعامل بالمعاملات المباحة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية و تمكنت من تعبئة مدخرات ضخمة وضحها في الاقتصاد بوسائل وصيغ مختلفة بعد أن كانت مسحوبة من الاقتصاد. حيث تبنى هذه الصيغ على أساس تحريم الربا و تختلف فاعليتها و نسبة استعمالها حسب المبدأ الذي تقوم عليه فمنها القائمة على مبدأ المديونية و تلك القائمة على مبدأ الملكية ، و تعتبر هذه الأخيرة أساس الصيرفة الإسلامية لكونها مبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة ، لكن التطبيق العملي لهذا النوع من التمويل يعرف نوعا من التهميش بسبب المخاطر و المعوقات التي تواجهه ، وهذا ما يتعارض مع التأسيس النظري للصيرفة الإسلامية و في دراستنا هذه سنحاول معرفة نسبة استعمال المصارف الماليزية لهذا التمويل و الآليات اللازمة لتفعيله و الاستفادة من مزاياه، و من هنا تنبثق إشكالية دراستنا

المتمثلة في : ما هو واقع التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية في المؤسسات المصرفية الماليزية ؟ وما هي آليات تطويره ؟

و تندرج تحت هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية : ما المقصود بالتمويل القائم على أساس الملكية ؟ وما هي مبادئه وصيغته ؟

-ما هو واقع التمويل القائم على أساس الملكية في المصارف الإسلامية الماليزية ؟ و ما هي معوقات تفعيله وسبل تطويره ؟

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى دراسة التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية كبديل للصيغ التمويلية القائمة على المديونية و تسليط الضوء على واقع الصيرفة الإسلامية القائمة على هذه العقود في ماليزيا وكذا دراسة آليات تفعيلها ، وذلك بهدف الاستفادة من التجربة الماليزية لتفعيل هذا النوع من العقود في الجزائر .

2. الإطار النظري للتمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية.

1.2. مفهوم صيغ التمويل القائم على أساس الملكية:

يقوم هذا النوع من الصيغ على مبدأ التشارك في الملكية حيث يشترك كل من المصرف الإسلامي وعميله في ملكية المشروع الممول، بغض النظر عما يقدمه كل طرف، مالا كان أو عملاً أو الاثنين معاً، فيأخذ العميل نتيجة لهذه الشراكة صفة المالك للمشروع وتعرف بأنها: "ما وقع فيه الاشتراك بمقتضى عقد بين اثنين أو أكثر على القيام بعمل أو نشاط استثماري وفق مقاصد الشرع الإسلامي، يشتركان فيه بأموالهما وأعمالهما أو جاههما، أو بالمال من أحد الطرفين والعمل من الطرف الآخر، وما ربحاه أو حصلاه من الثمر والزرع فيما بينهما على ما شرطاه وما غرماه، فبحسب رأس المال إن كان من الجانبين أو بالمال من جانب والعمل من الآخر. (قادري، 2014)"

كما أنها تعني: " أن النتيجة تعتمد على المشاركة ولا يمكن تحديدها مسبقاً. يتم سداد المساهمين فقط في حالة تحقيق الأرباح؛ إذا لم يتم جني أرباح، فلن تأخذ أي دفعات. (Brian, 2011) "

ومما سبق يتبين لنا أن صيغ التمويل القائمة على أساس الملكية تتمثل في كل عقود التمويل التي يقدمها المصرف الإسلامي للتعامل بغية الاستثمار في مشروع ما، حيث يتشارك معه هذا الأخير إما بجزء من الأموال أو الجهد ويتشاركان بالمقابل في الأرباح والخسارة.

2.2. أنواع صيغ التمويل القائم على أساس الملكية:

أدخل هناك عدة أنواع من صيغ التمويل القائمة على أساس الملكية وتتمثل فيما يلي:

1- صيغة المضاربة ومميزاتها:

1-1 تعريف المضاربة: المضاربة لغة من الضرب والسعي في الأرض لطلب الرزق لقوله تعالى:

"وأخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله"

أما المضاربة في الاصطلاح فهي: "عقد بين طرفين يقدم بموجبه أحدهما المال للطرف الآخر ليعمل فيه بهدف الربح على أن يتم توزيع هذا الربح بنسب متفق عليها ابتداءً. أما الخسارة فيتحملها صاحب المال وحده بشرط عدم تقصير الطرف الآخر أو تعديده. ويسمى صاحب المال رب المال ويسمى الطرف الآخر العامل أو المضارب" (القرآن الكريم).

وتعرف أيضا على أنها "اتفاق بين طرفين، يبذل أحدهما فيه ماله ويبذل الآخر جهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال، على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان، من النصف أو الثلث أو الربع...إلخ. وإذا لم تريح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله وضاع على المضارب كده وجهده -لأن الشركة بينهما في الربح- أما إذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده ولا يتحمل عامل المضاربة شيئا منها مقابل ضياع جهده وعمله. إذ ليس من العدل أن يضيع عليه جهده وعمله ثم يطالب بمشاركة رب المال فيما ضاع من ماله مادام ذلك لم يكن عن تقصير وإهمال. (محمد حسين و حسين محمد، 2007)

2-1 مميزات المضاربة: يتميز هذا الشكل من التمويل بما يلي: (حسن، 2000)

- أنه يتم على صورة نقد سائل يعطي الشركة مرونة تامة في استخدامه؛

- أنه لا يرتبط بأجل استحقاق معين (مع إمكانية تحديده بأجل) وفي الحالة الطبيعية تنتهي

المضاربة بالتصفية الذاتية؛

-أن له أثر إيجابي على المركز المالي للشركة لأنه يحسن من سيولتها؛
 -أن الشركة المتمولة لا تلتزم تجاه رب المال ببيع ثابت ومضمون ولا يرد رأس المال في جميع الأحوال والظروف مع التزامها بضمان رأس المال في حال التعدي والتقصير ؛
 -تبقى الشركة تنفرد في حق الإدارة والتصرف.

إن صيغة المضاربة تعتبر من بين أنجح الأساليب المعتمدة لدى البنوك الإسلامية في تعبئة الموارد المالية، إلا أن البنوك الإسلامية لم تتوسع فيها وذلك لمخاطر فقدان رأس المال، إما بسبب قلة كفاءة المضارب أو لإمكانية تلاعبه بأموال البنك وأرباحه في حالة المضاربة المطلقة - كون أن العمل في المضاربة من حق المضارب وحده مع استحالة المتابعة المباشرة لعمله، أو لطبيعة المشروع في حالة المضاربة المقيدة. (عثمان باكر، 2004)

2- صيغة المشاركة وشروطها :

1-2 مفهوم المشاركة: هناك عديد من التعاريف التي تطرقت لمفهوم المشاركة منها :

تعرف المشاركة في اللغة بأنها: الاختلاط والامتزاج، والشركة تعني مخالطة الشريكين، أي أشارك الشريكين في رأس المال (عبدالوهاب ، عبدالله مسعود، و هلال يوسف، 2016)، المشاركة والشركة والشراكة بمعنى واحد في المصطلح الفقهي اللغوي، وقد استحدثت البنوك الإسلامية لفظ " المشاركة" لأسباب فنية كون أن الشركة والشراكة كلمتان أصبح لهما مدلول اصطلاحي شائع في القانون الوضعي يختلف عن معنى الشركة في الفقه المالي الإسلامي. (سفر، 2006)
 وتعرف بأنها: " تقديم المصرف والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منهما ممتلكاً حصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة ومستحقاً لنصيبه من الأرباح، وتُقَسَّم الخسارة على قدر حصة كل شريك في رأس المال. (الإسلامية، 2000)

2-2 شروط المشاركة: يلزم لصحة عقد المشاركة بالإضافة إلى الشروط العامة المتعلقة بالعقد بعض الشروط الخاصة، وإن كان الفقهاء قد اتفقوا حول بعضها واختلفوا حول البعض الآخر، وهذه الشروط هي: (مصطفى، 2006)

- أن يتم تقديم رأس المال من الطرفين ولا يشترط فيه التساوي بينهما؛
 - أن يكون رأس المال معلوماً وموجوداً ولا يجوز أن يكون ديناً في ذمة أحد الشركاء؛
 - أن يكون رأس المال نقداً، وأجاز فقهاء المالكية والحنابلة أن يكون من العروض شريطة تقويمها بالنقود الجارية وقت المشاركة، وهذا رأي الكثير من الفقهاء المعاصرين؛
 - تحديد نسب توزيع الربح بين الشركاء ولا يشترط تناسبها مع نسبة المساهمة في رأس المال؛
- 3- مميزات المشاركة : يتميز التمويل بالمشاركة بعدة مزايا أهمها: (محمد حسين و حسين محمد، 2007)

- إن التمويل بهذه الطريقة لا يرتبط بتاريخ استحقاق محدد مما يمنح الشركة الحرية في استعمال التدفقات النقدية لغايات وأغراض أخرى؛
- إن لهذا الشكل من التمويل آثار ايجابية على المركز المالي للشركة فالمشاركة تعتبر زيادة في حقوق الملكية مما يحسن من نسبة مديونية الشركة ويعزز قدرتها على التمويل ويحسن من تصنيفها الائتماني بسبب الأثر المالي والأثر المعنوي المرتبط بوجود مصرف مساهم (أو ممول أيضاً) مما يدعم الشركة ويعزز ثقة المتعاملين بها؛
- إن هذا الشكل من التمويل لا يتطلب من الشركة تقديم ضمانات للمصرف المشارك، مع أنه لا يوجد ما يمنع من أن يطلب المصرف ضمانات معينة لتغطية حالات التعدي والتقصير فقط، ولا تعتبر هذه الضمانات بأي حال من الأحوال ضماناً لسلامة أرس المال و حمايته من الخسارة ؛

3- صيغ المزارعة، المغارسة و المساقاة:

3-1 صيغة المزارعة:

- مفهوم المزارعة: يتم إبرام عقد المزارعة في حالة عجز الشخص لسبب أو لآخر عن زراعة أرضه فيحتاج إلى من يقوم له بذلك، و تعرف المزارعة على أنها " عقد بين شخصين أو أكثر على استثمار الأرض بالزراعة بحيث يكون الناتج منها مشتركاً حسب الاتفاق الذي تم بينهما أو بينهم.
- (سفر، 2006)

شروط المزارعة : (فليح حسن، 2006)

-صلاحية الأرض للزراعة، مع تحديدها وإتاحتها للعامل؛

-تحديد ما يقدمه كل طرف من أطراف عقد المزارعة، فيمكن أن تكون مدخلات الزراعة من بذور وأسمدة وآلات ملكاً لصاحب الأرض أو للعامل أو لكليهما، أو لطرف ثالث؛

-تحديد ما يجب زراعته إذا كان التفويض المقدم للعميل مقيداً، وقد يترك ذلك لمن يقوم بالزراعة إذا كان التفويض شاملاً؛

-تحديد مدة العقد، ويجب أن تكون المدة كافية لحصول كل طرف على حصته من الناتج؛

-تحديد ربح كل طرف كحصة شائعة من الغلة أو المحصول.

2-3 صيغة المغارسة:

مفهوم المغارسة: تعرّف المغارسة على أنها " دفع الأرض الصالحة للزراعة لشخص لكي يغرس فيها شجراً، على أن يتم اقتسام الشجر والأرض بين الطرفين حسب الاتفاق. (محمد حسين و حسين محمد، 2007)

أي أن المغارسة عقد يجمع مالك الأرض والعامل الذي يقوم بزراعة هذه الأرض بأشجار معينة، ويكون الشجر والأرض بينهما بالاتفاق.

شروط المغارسة: يرى جمهور الفقهاء عدم جواز هذا العقد لكثرة الجهالة الناتجة عن انتظار الشجر والاشتراك في الأرض، وقد أجازها المالكية بالشروط التالية: (قحف، 2004)

- أن تكون الأشجار المغروسة ثابتة الأصول كالزيتون والرمان والتين؛
- أن تتفق أصناف الأشجار في مدة ثمرها، وذلك ليصبح بالإمكان حصول كل طرف على حصته؛

- أن لا يكون أجلها إلى سنين كثيرة فوق الإثمار؛

- أن يكون نصيب العامل من الشجر والأرض؛

- أن لا تكون الأرض موقوفة.

3-3 صيغة المساقاة:

مفهوم المساقاة: ويسمى أهل المدينة بالمعاملة أي من العمل، ولكن يفضل الكثيرون استعمال لفظ المساقاة، تعرّف المساقاة على أنها: "دفع الرجل إلى آخر شجره يسقيه ويعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم من ثمره (سفر، 2006)، وهي أيضا: " أن يدفع صاحب الشجر شجره إلى شخص يصلحه ويشرف عليه مقابل جزء من ثمر ذلك الشجر، والمراد بالشجر كل نبات تبقى أصوله في الأرض أكثر من سنة. (محمد حسين و حسين محمد، 2007)

شروط المساقاة: بالإضافة إلى الشروط العامة الواجب توافرها في العقود، فإن عقد المساقاة يستلزم توفر بعض الشروط هي: (بن عمارة و عطية، 2016)

- أن تكون المساقاة على شجر محدد ومعلوم حتى لا يحدث خلاف عليه وعلى اقتسام ناتجه:

- أن يكون للشجر المدفوع للعامل ثمر يزيد بالعمل؛

- تسليم الأرض التي عليها الثمر للعامل؛

- تحديد مدة المساقاة؛

تحديد نسب توزيع العائد (الثمر) بين المتعاقدين.

3. مزايا ومعوقات التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية:

يمثل التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية أحد المبادئ المميزة للمصارف الإسلامية لكونها تعتبر البديل الإسلامي لإلغاء التعامل الربوي ، ولهذا المبدأ العديد من المميزات التي تميزه عن باقي الأساليب التمويلية وبالمقابل تطبيقه في الواقع يواجه الكثير من المعوقات.

1.3. ميزات التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية: يتمتع أسلوب التمويل بعقود المشاركات بعدة مميزات تجعله من بين الأساليب المفضلة و الفعالة في تحقيق الكفاءة المالية للمؤسسات المصرفية مقارنة بغيره من الأساليب الأخرى و من بين أهم مميزاته نذكر ما يلي (بن عمارة و عطية، 2016):

-إن التزام المصارف الإسلامية بصيغة التمويل بالمشاركات يمكنها من التكيف مع التغيرات الهيكلية للاقتصاد على مواجهة الأزمات.

-إن مشاركة المصارف الإسلامية لشركائهم في نشاطهم الإنتاجي تؤدي إلى الربط بين عنصري العمل ورأس المال في مجال التنمية الاقتصادية .

-يربط التمويل بالمشاركات بين مصلحة الممول والمشروع ويضمن الدعم الفني والكفاءة.

2.3- معوقات التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية: على الرغم من المزايا العديدة التي تقدمها صيغ المشاركات للمتعاملين بصفة خاصة والاقتصاد المحلي بصفة عامة إلا أن البنوك الإسلامية لا زالت تعزف عن اعتمادها لما تواجهه من معوقات في تطبيقها ومن بين هذه المعوقات نجد:

-افتقار المصارف الإسلامية إلى الأسس العلمية و الكادر البشري الذي يمتلك القدرة والكفاءة على تطبيق أساليب المشاركات لأن عملية التعرف على الفرص الاستثمارية الملائمة للمشاركات تحتاج إلى مهارات من قبل موظفي المصارف الإسلامية. (عبدالله علي، 2014)

-ارتفاع المخاطر الأخلاقية في عقود المشاركات الناشئة مع انفراد المضارب والشريك بإدارة المضاربة الأمر الذي يتيح له القيام بتصرفات قد تؤثر سلبا على العائد المرجو من النشاط الاستثماري. (Aisyah & Shifa Mohd, 2016)

-رفض العملاء مبدأ مشاركة المصرف لهم في عوائد مشاريعهم الإنتاجية لعدم رغبتهم في إطلاع المصرف على أسرار أعمالهم ،ولارتفاع حصة الشريك الممول في حال المشاركة مقارنة بالعائد الذي يتقاضاه عن التمويل المنفذ بطريقة المرابحة. (علي محمد احمد)

-احتياج عقود المشاركات إلى تكاليف وأعباء كثيرة منها إعداد دراسات جدوى للمشاريع وفرض رقابة دورية عليها و مراجعة السجلات والدفاتر الخاصة بالمدخلات والمخرجات ، مما يؤثر في كفاءتها الاقتصادية مقارنة مثلا بصيغة المرابحة التي لا تحتاج إلى مثل هذه الأعباء. (علي محمد

احمد)

-عدم توحيد التشريعات الحاكمة لأعمال المصارف الإسلامية وعدم التهيئة من قبل الجهات الرقابية المركزية لوضع الأطر الرقابية والإشرافية الملائمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي القائم على التمويل بصيغة المشاركات.(بن عمارة و عطية، 2016)

-محدودية وجود العملاء الذين يتمتعون بالخلق الإسلامي والأمانة لتمويلهم بصيغ المشاركات ، قد عمل على الاعتقاد بأن جميع العملاء هم مظنة سوء الأمانة ، وبالتالي عجزت المصارف عن التفريق بين العميل الأمين الملتزم وغيره. (الياس، 2008)

-عجز بعض المصارف الإسلامية عن تقويم ربحية المشاريع الطالبة للتمويل بصيغ المشاركات يشكل عائقاً أمام انتشار التمويل بهذه الصيغة، كما أن عدم احتفاظ كثير من طالبي التمويل بصيغ المشاركات بسجلات محاسبية معتمدة ودقيقة عن أعمالهم التجارية أو عدم الرغبة في الاحتفاظ بتلك السجلات ورفضهم تقديم المعلومات الموثقة عن تلك الأعمال يشكل عائقاً مهماً أمام المصارف الإسلامية نحو توجيه مواردها لاستخدام هذه الصيغة.(Zubair & Abbas, 1987)

3.3- آليات و متطلبات تطوير التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية: إن المعوقات والمخاطر التي تواجه التمويل بعقود المشاركات جعلت من البحث عن آليات وسبل التقليل منها وتجنبها ضرورة حتمية للاستفادة من المزايا المتعددة لهذه العقود، ولإيجاد السبل الفعالة لابتد من التشخيص الجيد لمصدر المعوقات سواء كانت داخلية أو خارجية لذلك سنقوم بتقسيم هذه الآليات حسب أبرز المشاكل التي تواجه عقود المشاركات.

أولاً: آليات الحل المصرفي لمشكل الضمانات

للحد من مشكلة الضمانات التي أصبحت تؤرق العديد من المصارف الإسلامية وتخلق أزمة ثقة بينها وبين عملائها لا بد على هذه المصارف من السعي إلى :

-وضع معايير موضوعية وشرعية لكي يتم الاعتماد عليها في اختيار العملاء الذين يتم التعامل معهم، بحيث يتم دراسة ماضي العميل لمعرفة صدقه وأمانته وخبرته المالية والإدارية، وأهليته القانونية ومدى وفائه بالتزاماته . (عبدالله علي، 2014)

-الخروج من الطابع التقليدي لعقود المشاركات كونها عقود إذعان تخدم شروطها المصرف بالدرجة الأولى ، وذلك بإضافة بعض البنود التي تعطي نوعا من المرونة للعميل والتي قد تكون في صالحه وتشجعه على العمل بأمانة وثقة زائدة وبأنه غير مشكوك فيه ، وتخلق الحوافز التي تشجعه على التصرف بطريقة مماثلة لما تكشفه المعلومات المتوفرة عنه. (الياس، 2008) ،

-ضرورة مراقبة عملية تنفيذ المشروع من خلال رفع التقارير السنوية لمختلف مراحل تنفيذ المشروع و المتابعة الميدانية له من قبل المصرف للتأكد من تنفيذ المشروع بصورة سلمية حسب الخطة المبرمة . (يسري، 2007)

-قيام المصارف بتخفيف الضمانات في حالة المشاريع التي يقوم صاحبها بتقديم دفعة تمويل أزيد من 50 %

من قيمة المشروع الكلي لكون هذا الأخير أكثر حرصا على نجاح المشروع. (يسري، 2007)

-يتعين على المؤسسات المصرفية الإسلامية تحديد مدى أهمية التعرضات التي تتطلب إنشاء لجنة أو وحدة رقابة مخصصة على المشاركة و التعرض للمضاربة. (Malaysia, 2016)

ثانيا: آليات تطوير دراسة الجدوى الاقتصادية

تعتبر دراسة الجدوى الاقتصادية والمعرفة التامة بتفاصيل المشروع وتقييمه والتأكد من نسبة نجاحه من المتطلبات الأساسية لتقديم التمويل على أساس المشاركة ، وعدم توفر النظم والأساليب الملائمة لدراسة الجدوى و تقييم المشروعات لدى المصارف الإسلامية يشكل خطرا كبيرا عليهما ولتفادي هذا الخطر يتوجب عليهما أن: (الياس، 2008) ،

-الاستعانة بمؤهلين في التقييم وذوي كفاءات في التسويق والإنتاج والنواحي الفنية والإدارية ، وتدعيمهم بنظم معلومات قوية من خلال خلق مركز للمعلومات يجعل المصارف في حالة يقظة تامة.

-يجب على مجلس إدارة المؤسسات المصرفية الإسلامية التأكيد من أن إدارة المؤسسات المصرفية الإسلامية لديها موارد كافية وموظفون مؤهلون لديهم معرفة وفهم كافيين حول المفهوم والتطبيق والمخاطر المرتبطة بعقود المشاركة والمضاربة كما يجب على مجلس إدارة المؤسسات

المصرفية الإسلامية أن يضمن أن المؤسسات المصرفية الإسلامية تمتلك الخبرة اللازمة في الأنشطة التي ستشارك فيها المؤسسات المصرفية الإسلامية مالياً ؛ وعموماً يجب على المصارف الإسلامية اتخاذ جميع الإجراءات من أجل القيام بدراسة الجدوى (عبدالله علي، 2014) بصورة جيدة وتقييمها بصورة دقيقة واختيار الملائم منها.

ثالثاً: آليات تطوير انتقاء موظفي المصارف الإسلامية

يمثل موظفو المصارف الإسلامية الحجر الأساس لها و يجب أن يتم انتقائهم بما يخدم أهداف واستراتيجية المصرف ، لذلك يجب مراعاة العناصر التالية عند الانتقاء:

- الابتعاد عن الوساطة والمحسوبية في عملية انتقاء الموظفين واختيارهم وفق معايير صحيحة و سليمة مع التركيز على كفاءتهم وروح المسؤولية المتوفرة فيهم.
- القيام بدورات تدريبية دورية للموظفين بغية تأهيلهم و إكسابهم مهارات جديدة وزيادة مهارات فن التعامل المصرفي لديهم، مع القيام بعمليات تقييم موازية بغية فرزهم والتأكد من استفادتهم من التكوين.
- تحفيز الموظفين معنوياً ومادياً بهدف تنمية مواهبهم وقدراتهم على الإبداع والابتكار بما يحقق النمو والتفوق للمصارف الإسلامية.

رابعاً: آليات تنوع طبيعة موارد المصارف الإسلامية

- يجب تهيئة موارد أكثر ملاءمة للتمويل عن طريق المشاركات وذلك من خلال إصدار شهادات أو صكوك مشاركة مخصصة لمشروعات معينة ومقبولة للتداول في سوق الأوراق المالية مثل صكوك المشاركة العامة). يسري(2007 ،

-ينبغي معالجة مشكل الموارد المالية القصيرة الأجل، فيمكن من خلال الموازنة بين مواردها القصيرة الأجل وأهدافها الاستثمارية طويلة الأجل عن طريق تنوع أوعيتها و تطوير استثماراتها من خلال الاعتماد على سوق الإصدار وسوق التداول في أسواق رأس المال . (بن عمارة & عطية، 2016)

-تعديل سياسية الودائع لدى المصرف واعتماده على نوعين من الودائع الأول خاص للاستثمار في المحفظة العامة للاستثمارات وهو مخصص للعملاء الغير الراغبين بالمخاطرة والمكتفين بعائد مناسب أما النوع الثاني خاص بالمشاركات وهي أعلى مخاطرة من سابقاتها ومخصصة للراغبين في استثمار طويل الأجل متحملين المخاطرة .(الياس 2008) ،

خامسا: تطوير آليات للحد من المخاطر الخارجية

إن البيئة القانونية والاقتصادية التي تنشط فيها المصارف الإسلامية وسياسة البنوك المركزية والهيئات والمنظمات الرسمية المحيطة بها ، تؤثر على طبيعة إصداراتها وقدرتها على منح التمويلات خاصة المتعلقة بالمشاركات لذلك يتوجب على المصارف الإسلامية القيام ب:

-يجب على البنوك المركزية مراعاة خصوصية العمل المصرفي الإسلامي وضرورة خلق لجنة خاصة لدراسة العلاقة بين المصارف المركزية والمصارف الإسلامية لحل جميع الإشكالات المتوقعة و إيجاد نوافذ واضحة للعمل المصرفي وإيجاد حلول ناجعة بما يخدم هذه المصارف وطبيعة عملها.) عبدالله علي(2014) ،

-ضرورة التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية الإسلامية، فالوصول إلى إدارة رشيدة سوف

يسهم في تقليل المخاطر المرتبطة بالوسائل الاستثمارية ذات الأهداف التنموية(المضاربة، المشاركة...) كما يسمح بتسوية تضارب المصالح بين المتعاملين والمساهمين.ومن جهة أخرى فإن الحوكمة الجيدة تسهم في انضباط السوق، وتحقيق الشفافية في المعاملات وهذا ما يسمح بتعزيز ثقة المتعاملين أي زيادة الطلب على التمويل الإسلامي بمختلف أنواعه.

4. واقع التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية في ماليزيا وآليات تطويره.

أولا: واقع التمويل الإسلامي في ماليزيا

يعتبر النظام المصرفي المالي نظاما مزدوجا تعمل فيه البنوك التقليدية والإسلامية بالتوازي ورغم اختلاف مبادئها إلا أن البيئة الاقتصادية المشتركة تدفعهما إلى التفاعل معا، ويلعب النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا دورا هاما في التمويل إذ يقدم مجموعة واسعة من الخدمات المالية

بمختلف الصيغ التي تخدم العملاء و بهذا أصبح ينافس النظام المصرفي التقليدي و يسيطر على حصة كبيرة من السوق الإجمالي مما جعل ماليزيا في مصاف الدول الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية.

وكان قد وضع قانون الخدمات المالية الإسلامية 2013 الإطار القانوني لصناعة التمويل الإسلامي في ماليزيا وطور المعايير الشرعية للعقود الإسلامية، إذ تهدف هذه المعايير إلى إضفاء الشفافية في تطبيق العقود لتعزيز الثقة والتوافق مع الشريعة من قبل المؤسسات المالية الإسلامية في سبيل تقديم مجموعة واسعة من المشتقات التمويلية الإسلامية التي يمكن أن تلبى احتياجات العملاء. (Malaysia, 2016)

و لمواكبة ركب التطورات الحديثة سعى النظام المصرفي الإسلامي إلى التجديد المستمر في منتجاته المالية تحت مبدأ أن كل ما هو غير محرم فهو مسموح ،وكانت المصارف الإسلامية المالية قد ركزت في بداياتها على تقديم خدمات التمويل للأفراد و الشركات و معظمها لشراء الأصول أو تمويل رأس المال العامل عن طريق المرابحة و البيع الآجل ، إلا أنها أدركت فيما بعد أهمية تنوع المنتجات فاعتمدت على أشكال أخرى من العقود ولاسيما تلك المبنية على أساس الملكية و المشاركات. (Bin Bahri, 2009)

تانيا : واقع التمويل بالمشاركات في المصارف الماليزية

على الرغم من الجهود المبذولة من المصارف الماليزية في تنوع خدماتها التمويلية ، و ابتكار منتجات مالية جديدة في الصيرفة الإسلامية إلا أن التقارير أثبتت أن التمويل بالمدائبات مازال يهيمن على مجمل المعاملات المالية الإسلامية في ماليزيا ، مقارنة بالأشكال الأخرى من الصيغ التمويلية وهذا ما يظهره لنا الجدول التالي:

الجدول رقم (1): توزيع نسبة التمويل بالمداينات والمشاركات في إجمالي التمويل المصرفي الإسلامي الماليزي للفترة 2015-2008

شكل التمويل	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
التمويل بالمداينات%	81.23	81.60	78.16	75.38	74.54	74.81	71.39	70.37
التمويل بالمشاركات%	1.38	2.04	2.66	3.88	5.14	5.80	6.94	7.51

المصدر: ابتسام ساعد، دور آليات التمويل الإسلامي في رفع الكفاءة التمويلية للنظام المصرفي - التجربة المالية نموذجاً، مرجع سبق ذكره، ص 200.

من خلال الجدول يظهر لنا أن مجموع التمويل بالمداينات أي البيع بأجل، المرابحة و الإجارة يشكل حصة الأسد من إجمالي التمويل المصرفي الإسلامي حتى وان كانت نسبها تتناقص بشكل ضئيل على مدار السنوات إذ بلغت 70 % سنة 2015 مقارنة ب 81 % سنة 2008، وتبقى نسبة التمويل بالمشاركات قليلة جداً مقارنة بها بالرغم من نموها المستمر عبر السنوات ولكن بوتيرة جد ضعيفة خاصة في فترة ما قبل 2011 حيث لمسنا بعد 2012 ارتفاع نسبي نوعاً ما في وتيرة نموها لتبلغ أعلى نسبة لها سنة 2015 بنسبة 7.51% فقط وهذا يدل على عدم قدرة النظام المصرفي الإسلامي بتحقيق أهدافه في زيادة نسب التمويل بالمشاركات رغم انتهاجه سياسة تنويع المنتجات.

ومن خلال ما سبق نجد أن التمويل بالمشاركات لا يزال نادر الاستخدام في المصارف الإسلامية المالية وفي ذلك أرجع همايون و بريسلي humayon & presley السبب لكونها معرضة بطبيعتها على مشكل الوكالة مما يتطلب مزيداً من الوضوح والشفافية للعمل بكفاءة، والدور المقيد للمساهمين في الإدارة وتمويل أسهم رأس المال لا يلائم تمويل المشاريع القصيرة الأجل.

(Humayon & John, 2000)

ثانيا: آليات تطوير عقود المشاركات في المصارف الماليزية

لقد ساهم البنك المركزي الماليزي مساهمة فاعلة ولافتة في صناعة المصرفية الإسلامية، وقدم خدمات تشكل قيمة مضافة لصناعة المعاملات المالية الإسلامية ككل، وعقود المشاركات بصفة خاصة دعما منه لغايات النظام المالي الإسلامي الساعية لتوسيع استعمال هذه العقود، ومن بين سياساته الداعمة لها نذكر ما يلي:

-بما أن العمل المصرفي الماليزي يعمل في نظام مزدوج القوانين رخص البنك المركزي الماليزي للمصارف التقليدية بتقديم خدمات مصرفية إسلامية مما يزيد من عدد المؤسسات التي تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية بأقل تكلفة ويخلق جو من التنافس كفيل بابتكار منتجات مالية إسلامية جديدة مبنية على أساس الملكية في رأس المال. (Aisyah & Shifa Mohd, 2016)

- قام البنك المركزي الماليزي بإنشاء المؤسسات التعليمية والتدريبية والبحثية المتخصصة في مجال التمويل الإسلامي مثل المركز الدولي لتعليم التمويل الإسلامي وهو مؤسسة جامعية متخصصة أسسها البنك المركزي الماليزي سنة 2006 م بهدف دعم صناعة التمويل الإسلامي من خلال تكوين الكوادر التي تحتاج إليها وإكسابهم المهارات والمعارف في هذا المجال مع منحهم درجتي الماجستير والدكتوراه في التمويل الإسلامي، من خلال استقطاب العديد من العلماء والخبراء في مجال المصرفية الإسلامية. (بن حناشي و محمود، 2015)

-تأسيس الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في مجال التمويل الإسلامي من طرف البنك المركزي الماليزي سنة 2008 م، تهدف إلى تطوير الأبحاث التطبيقية في مجال التمويل الإسلامي وتعزيز الموارد البشرية لقطاع التمويل الإسلامي وتأسيس منتدى بحثي للعلماء والعاملين في القطاع والمشرعين والباحثين من خلال الحوار والبحوث محليا وعالميا حيث يكون عملها مكمل لبرنامج المركز الدولي لتعليم التمويل الإسلامي. (عبدالوهاب ، عبدالله مسعود، وهلال يوسف، 2016)

-الاستفادة من مزايا التقدم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لما له من تأثير كبير على العمليات المالية الإسلامية فقد وضع بنك ماليزيا موقع على شبكة الانترنت لتوطيد الصلة بين المصارف وسوق المال الإسلامي باعتبارها مبادرة لنشر المعلومات بصورة أكثر كفاءة، ولتسهيل

قرارات الاستثمار وتعزيز الثقة بين المستثمرين والمصارف الإسلامية؛ وجاء هذا الإجراء لتسهيل الحصول على معلومات العملاء .

- قام البنك المركزي الماليزي بوصفه الجهة المنظمة للجوانب المالية بإعداد إطار عمل قانوني الغرض منه التأكد من أن العمليات والأنشطة التي تقوم بها البنوك الإسلامية متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وكان إصدار إطار العمل القانوني بشكل رسمي في شهر أكتوبر من عام 2010 م تحت مسمى "إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية"، وأصبح ساري المفعول منذ 01 جانفي 2011 م. ويهدف إطار العمل الجديد إلى تحقيق التوافق مع الشريعة الإسلامية من خلال تأسيس بنية تحتية للحوكمة الشرعية تتكون من مستويين رئيسيين، أولهما يتمثل في المجلس الاستشاري الشرعي التابع للبنك المركزي الماليزي، وثانيهما يتمثل في هيئات الرقابة الشرعية لدى كل مؤسسة مالية إسلامية. (لشهب و بوريش، 2015)

بتحليلنا للإجراءات والسياسات المنتهجة من طرف البنوك الإسلامية الماليزية لدعم الصيرفة الإسلامية بصفة عامة والتمويل القائم على أساس الملكية بصفة خاصة، نجد أنها ركزت على فتح المجال أما الابتكار المصرفي و تدريب الكوادر البشرية و توفير أحدث التكنولوجيات للتسيير المصرفي سعيا منها للتقليل من مخاطر التمويل بصيغ المشاركات و جلب أكبر قدر ممكن من العملاء للاستثمار فيها، كما نلاحظ أن البنك المركزي الماليزي يدعم المصارف الإسلامية بصفة كبيرة من خلال سياساته التنظيمية.

5. خاتمة :

أثبتت الصيرفة الإسلامية نجا عتها عبر العالم وفرضت نفسها من خلال الكم الهائل والمتنوع الذي تقدمه من منتجات مالية مبتكرة والتي أصبحت محل اهتمام للباحثين، وفي هذا الإطار وجهنا بحثنا إلى دراسة شق مهم من الصيرفة الإسلامية و المتمثل التمويل القائم على أساس الملكية.

ركزنا في دراستنا على التعريف التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية ومدى استعمال هذا الأخير مقارنة بعقود المداينات في المصارف الماليزية، وإبراز أهم المعوقات والمخاطر التي تواجهه،

مع التطرق إلى أهم السبل والآليات المنتهجة لتطويره، ولاحظنا من خلال دراستنا أن التمويل بالمداينات مازال يهيمن على مجمل المعاملات المالية الإسلامية في ماليزيا على الرغم من الجهود المبذولة من المصارف الماليزية في تنوع خدماته التمويلية و من بين النتائج التي توصلنا إليها تذكر:-هناك العديد من المخاطر والمعوقات التي تواجه التمويل الإسلامي القائم على الملكية و من بينها ضعف البنية القانونية التي تنشط فيها المصارف الإسلامية و بالتالي نقص الضمانات القانونية للبنوك وتخوفها من عقود المشاركات.

-يجب على البنوك الإسلامية إيلاء أهمية كبيرة لعملية تفعيل التمويل الإسلامي القائم على الملكية كونه أساس العمل المصرفي و تساهم في الاستثمار و التنمية الاقتصادية للبلد.-النمو في نسبة المشاركات حتى و إن كان ضئيلا إلا أنه يعتبر مؤشرا لسعي المصارف الماليزية في الرفع من نسبة استخدام هذا النوع من العقود وهذا ما يظهر من خلال قراراتها و سياستها المساهمة في تخفيف مخاطر هذه العقود.

6. التوصيات:

-ضرورة تحيين القوانين المصرفية الجزائرية و إصدار تشريعات خاصة بالمصارف الإسلامية مع دراسة القوانين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية في الدول العربية والإسلامية، والعمل على الاستفادة من تجاربها في هذا المجال وبخاصة الدول التي عرف نظامها المالي تشريعات وقوانين متعلقة بتنظيم العمل المصرفي الإسلامي.

-إعطاء أهمية أكبر إلى عملية انتقاء و تدريب موظفي البنوك الإسلامية و السعي إلى إنشاء هياكل و منشآت خاصة بذلك استرشادا بنجاح التجربة الماليزية في هذا السياق.

-على البنك المركزي أن يراعي خصوصية البنوك الإسلامية و أن يفرق بينها وبين البنوك التقليدية ف سياساته، كما يجب توطيد العلاقة بينه و بين البنوك الإسلامية كما هو الحال في ا وماليزيا.

-يتوجب على البنوك الإسلامية ايلاء أهمية كبيرة لعملية تفعيل التمويل الإسلامي القائم على أساس الملكية كونه أساس العمل المصرفي و يساهم في الاستثمار و التنمية الاقتصادية للبلد.

6. قائمة المراجع

- Aisyah, A., & Shifa Mohd, N. (2016). *challenges of profit and loss sharing financing in malaydian islamic banking*. malaysia: univerity Malaysia.
- Bin Bahri, Z. (2009, july 2-3). the changes of product structure in islamic banking case study of malaysia . *Conference on islamic perspectives on management and finance*, p. 7.
- Brian, K. (2011). *introduction to islamic banking and finance*. Willey.
- Humayon, A., & John, R. (2000). Lack of profit sharing in islamic Management and control imbalance. *international journal eo islamic financial services* , 12.
- Malaysia, B. N. (2016). *Guideline on Musharakah and Mudharabah Contracts for islamic Banking Institutions*. Malaysia.
- Zubair, I., & Abbas, M. (1987). *Islamic banking*. Washington: Washington DC Internatioal.
- الإسلامية، هـ. 1. (2000). معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. بحرين:هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- القرآن الكريم.(23). سورة المزمل.
- الياس، أ. (2008). تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية). 58. أ. الياس (Éd.) , جامعة اليرموك.
- بن حناشي، ز، & محمود، ك. (2015). التجربة الماليزية نموذج للصيرفة الإسلامية. الملتقى الوطني حول المصارف الإسلامية الواقع والأفاق. (p. 8), جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة.
- بن عمارة، ن، & عطية، ا. (2016). التمويل بالمشاركة ودوره في تعزيز العمل المصرفي. (éd. 6) مجلة رؤى الاقتصادية.

- حسن، ا. (2000). المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة. جدة: المعهد الإسلامي للبحوث
ة التدريب التابع لبنك التنمية الإسلامي.
- سفر، أ. (2006). المصارف الإسلامية، إدارة المخاطر والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية.
لبنان: اتحاد المصارف العربية.
- عبدالرزاق، ر. (1998). المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق. عمان: دار أسامة للنشر.
- عبدالله علي، ع. (2014). أساليب تمويل الإستثمارات في المصارف الإسلامية اليمنية. (éd. 4).
مجلة جامعة الناصر.
- عبدالوهاب، أ.، عبدالله مسعود، ع. & هلال يوسف، ص. (2016). صيغ التمويل الإسلامي وأثرها
على قرار التمويل)دراسة عينة من المصارف اليمنية. (السودان: مجلة العلوم
الإقتصادية).
- عثمان باكر، أ. (2004). تمويل القطاع الصناعي وفق صيغ التمويل الإسلامية. السعودية: البنك
الإسلامي للتنمية.
- علي محمد احمد، أ. (s.d.). مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية: Récupéré sur kintakji.
www.kintakji.com
- فليح حسن، خ. (2006). البنوك الإسلامية. (1. éd.)الأردن: عالم الكتاب الحديث.
- قادري، م. و. (2014). المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول. لبنان: مكتبة حسن العصرية
للطباعة والنشر.
- قحف، م. (2004). مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي. جدة: المعهد الإسلامي للبحوث
والتدريب.
- لشهب، ا. & بوريش، أ. (2015). تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية
الإسلامية. المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية. 93،
- محمد حسين، ا. & حسين محمد، س. (2007). المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات
العملية. عمان-الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.

مصطفى ك. (2006). القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية. الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

يسري ر.ع. (2007). تطوير صيغ الاستثمار والمشكلات التي تواجهها. الاردن: ندوة البركة.